الشركة العربيّة السّورية للمنشآت السّياحيّة

شركة مساهمة مغفلة عامة رأسمالها /٦٢٥,٠٠٠,٠٠٠/ ليرة سورية

تأسست عام ١٩٧٧

الرقم : .....

التاريخ : .....

محضر اجتماع الهيئة العامة العادية
للشركة العربية السورية للمنشآت السياحية المساهمة المغفلة العامة
المنعقدة بتمام الساعة الرابعة من مساء
يوم السبت في 2021/4/17

بناء على الدعوة الموجهة من مجلس ادارة الشركة العربية السورية للمنشآت السياحية، عقدت الهيئة العامة العادية لمساهمي الشركة اجتماعها في تمام الساعة الرابعة من مساء يوم السبت الواقع في 2021/4/17 في مبنى مجمع وفندق الشام .

ووفق أحكام القانون ترأس الاجتماع السيد محمد نعمان العائدي واستنادا إلى أحكام المادة 182 من القانون والفقرة الأولى من المادة /57/ من النظام الأساسي للشركة كلف السيد أحمد هيثم العجلاني كاتبا لتدوين وقائع الجلسة، وتم انتخاب السيدين المحامي تمام الجيجكلي وشعبان جمو كمراقبين للتصويت.

تلي كتاب وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك رقم 1/12/2016/6425 تاريخ 2021/4/13 والذي تعين بموجبه السيدات والسادة إلهام الشحادة و زين صافي لحضور الجلسة وفق أحكام الفقرة /4/ من المادة 177 من القانون وبحضور أغلبية أعضاء مجلس الإدارة .

أشار رئيس الهيئة العامة إلى أنه وفقاً لأحكام المادة 176 من قانون الشركات فقد وجهت الشركة الدعوة الى هيئة الأوراق والأسواق المالية السورية بالكتاب رقم 130/ص تاريخ 2021/ 4/1 لحضور الاجتماع، وقد كلفت الهيئة بموجب كتابها رقم 441/ ص – إ. م تاريخ 6 /2021/4 كل من الآنسة شذى حمندوش والدكتور وائل يوسف لحضور اجتماع الهيئة العامة للمساهمين وكذلك حضور مندوبي وزارة السياحة السيدين بسام ماضي واسماعيل ناصر المكلفين بموجب كتاب السياحة رقم /1531/ تاريخ 2021/4/15.

أشار السيد رئيس الهيئة العامة أنه وفقا لأحكام المادة 173 من قانون الشركات والمادة /50/ من النظام الأساسي للشركة ، فقد تم توجيه الدعوة إلى اجتماع الهيئة العامة العادية للمساهمين عن طريق نشر الدعوة على الموقع الالكتروني لكل من جريدة الثورة العددين 256 و 257 تاريخ 2-2021/4/5 وجريدة البعث العددين 251 252 تاريخ 2-2021/4/5 .

وقد ذكر رئيس الهيئة العامة العادية بأن ميزانية الشركة للدورة المالية لعام 2020 وفقاً لأحكام المادة 196 من قانون الشركات التي تقضي بنشر الميزانية قبل /15/ يوما من موعد الجلسة في جريدتين يوميتين فقد تم النشر على الموقع الالكتروني لصحيفة البعث العدد 247 تاريخ 2021/3/29 و على الموقع الالكتروني لصحيفة الثورة العدد 252 تاريخ 2021/3/29 .

وبعد الاطلاع على سجل اسماء السادة المساهمين الذين حضروا هذا الاجتماع والموقع من قبلهم بإشراف المراقبين، تبين أنهم يمثلون / 19.129.347/ سهما أصالة و/ 14.445.135/ سهما وكالة، بموجب وكالات معتمدة أصولا وفقا لأحكام المادة /178/ من القانون والمادة /53/ من النظام الأساسي للشركة، بحيث يصبح مجموع الأسهم الممثلة في الاجتماع / 33.574.482 / سهما من أصل مجموع أسهم إصدارات الشركة البالغ عددها 62.500.000 وبذلك تكون نسبة الحضور

33.574.482 ÷ 62 500 000 = 53.72 % .

بما يفيد بأن النصاب المطلوب وهو حضور نصف أسهم الشركة المنصوص عنه في الفقرة الاولى من المادة /166/ من قانون الشركات والفقرة الأولى من المادة /42/ من النظام الاساسي للشركة لحضور الجلسة الأولى متوفر، وان انعقاد الهيئة العامة العادية في جلستها الاولى قانوني .

وبما أن الدعوة للاجتماع قد وجهت أصولا وأن ميزانية الشركة لعام 2020 قد نشرت في المواعيد القانونية كما جاء أعلاه، ووفقا للقوانين والانظمة المرعية، تكتسب الجلسة الصفة القانونية .

ثم تلا السيد رئيس الهيئة العامة العادية جدول أعمال الاجتماع، وقد تضمن الفقرات التالية :

1- سماع تقرير مجلس الإدارة عن أعمال الشركة لعام 2020 والمصادقة عليها.
2- سماع تقرير مدقق الحسابات عن التقارير المالية للعام 2020 .
3- التصديق على الميزانية الختامية لعام 2020 وحساب الأرباح والخسائر وتقرير مدقق الحسابات عن الدورة المذكورة وإقرارهما .
4- إبراء ذمة رئيس وأعضاء مجلس الإدارة .
5- التصديق على اقتراح مجلس الإدارة بتوزيع الأرباح بنسبة 25% من القيمة الاسمية للسهم لقاء تقديم القسيمة رقم 46 عن عام 2020 .
6- انتخاب مدقق الحسابات وتحديد إتعابه.
7- إقرار تعويضات عام 2020 ومناقشة تعويضات عام 2021 .

<u>أولاً : سماع تقرير مجلس الإدارة عن أعمال الشركة لعام 2020 والمصادقة عليها:</u>

تلي تقرير مجلس الادارة حول نشاط الشركة للفترة المنتهية في 2020/12/31.

جرت الموافقة بالإجماع على ذلك .

وقد تضمن التقرير بحالته النهائية نشاط الشركة في مجالات الادارة والانشاء والصيانة والتجهيز للمنشآت التي تملكها و/أو تديرها بموجب عقود ادارة و/أو العائدة للشركات التي تساهم بها ، كما بين أوضاع الشركة ونتائجها المالية وحساب الارباح والخسائر والاقتراحات بتوزيع الارباح السنوية لدورة عام 2020.

وكذلك تطور أعمال الشركات التي تساهم بها : شركة الشام للفنادق والسياحة، شركة اللاذقية للفنادق والسياحة، شركة صافيتا للفنادق والمنشآت السياحية، شركة دير الزور للفنادق والمنشآت السياحية، شركة بصرى الشام للفنادق والمنشآت السياحية ، شركة حماه للفنادق والسياحة وشركة الفرات للفنادق والسياحة ، إضافة إلى الشركات النوعية المتخصصة الثلاث التي تساهم بها وهي شركة الشام لإدارة الفنادق والمنشآت السياحية، شركة الشام للمنشآت الفندقية والسياحية، شركة الشام للسياحة (شامتور) .

وكذلك تضمن التقرير موضوع أرض واحة الشهباء في حلب وعقار فندق البادية في دير الزور حيث بين التقرير بأن هذين العقارين متوقفين حاليا عن الاستثمار ونظرا لعدم الاستفادة منهما حاليا حيث سيتخذ القرار بشأنهما في اجتماع الهيئة العامة بناء على اقتراح مجلس الادارة.

وفيما يتعلق بفندق البادية في دير الزور تضمن التقرير أنه بناء على توجيهات القيادة السياسية والحكومية أن يصار الى إعادة تأهيل فندق بادية الشام، وتبعا لذلك جرى في عام 2019 و 2020 عقد أكثر من اجتماع حول الموضوع وتم التوصل لقرار من مجلس الادارة إلى تقديم الفندق للاستثمار وفق صيغة B.O.T وبأن العمل جاري وبالتنسيق مع وزارة السياحة لصياغة نموذج عقد ودفتر شروط فني ومالي وتلقي العروض المناسبة لاستثمار الفندق وفق الصيغة المذكورة .

وبتاريخ 2020/12/8 ورد الى الشركة كتاب من السيد معاون وزير السياحة تحت رقم /5475/ مرفق به كتاب من المؤسسة الوطنية للخدمات تاريخ 2020/11/25 تضمن رغبة المؤسسة لاستثمار وتشغيل فندق البادية من خلال الترميم والصيانة وفرش الفندق بالكامل وإعادة تشغيله، وبين

التقرير أنه بتاريخ 2021/2/2 تم دعـوة مجلس إدارة الشركة لبحث العرضين الفني و المالي المقدمين مـن المؤسسة الوطنية للاستثمار بخصوص تنظيم عقد B.O.T الخاص بإعادة تأهيل واستثمار فندق بادية الشام فـي دير الزور، وبعد الدراسة المستفيضة من المجلس تقرر إبلاغ المؤسسة بالملاحظات بموجب كتاب الشركة رقم 55/ص تاريخ 2021/2/8 وأن الشركة بانتظار الجواب على الملاحظات لعرضها أصولا في اجتماع مجلس ادارة الشركة .

كما تضمن التقرير الأوضاع والنتائج المالية للمنشآت العائدة لها و/أو التي تديرها الشركة بموجب عقود ادارة (الشام للاطعام الكترينغ في مطار دمشق الدولي) (وفندق قصر زنوبيا الشام في تدمر).

كما تضمن التقرير موضوع ديون الشركة على الجهات العامة ومطالبة الشركة بها وتضمن التقرير كذلك موضوع نزاع الشركة مع شركة الفرات للنفط حول عقد الإطعام في حقول النفط والمراحل التي وصلت إليها الإجراءات القانونية بحيث فصل القضاء السوري بكافة مراحله بالنزاع لصالح الشركة العربية السورية للمنشآت السياحية وبقرارات قضائية مبرمة .

وتضمن التقرير كذلك موضوع الحسابات بين كل من وزارة السياحة والشركة حيث جرى اجتماعات عديدة حول هذا الموضوع وبحضور وإشراف كل من السيد وزير السياحة و رئيس مجلس إدارة الشركة وتم الاتفاق على أن تكون ميزانيات عام 2004 المدققة والمعتمدة أصولا كنقطة انطلاق لهذه التسوية وبما يحقق مصلحة الطرفين، وفي عام 2019 و 2020 واستكمالا للاجتماعات السابقة وفق المحاضر المنظمة بذلك تم تكليف مدققين معتمدين للحسابات من قبل الطرفين السياحة والشركة لإعداد تقرير نهائي ليكون المستند الذي سيستند اليه بعد تصديقه أصولا من وزارة السياحة ومجلس إدارة الشركة.

وتضمن التقرير كذلك موضوع الأضرار التي لحقت بمنشآت الشركة في المحافظات وعدم تمكن الشركة من تقدير الأضرار نتيجة الأحداث الأمنية في مواقع تلك المنشآت.

وتضمن التقرير كذلك نتائج التحكيم مع وزارة السياحة حول فنادق شهباء الشام وايبلا الشام وتدمر الشام والتي قضت جميعها بقرارات مبرمة لصالح الشركة بالتعويض المادي .

وتضمن التقرير كذلك موضوع ضبط الاستعلام الضريبي الذي نظم بحق الشركة في بداية عام 2013 ولجوء الشركة للقضاء المختص للدفاع عن الظلم الذي لحق بالشركة من عدم صحة الضبط المذكور وبين التقرير بأنه وبنتيجة المتابعة الحثيثة من إدارة الشركة وذلك عبر وكلائها القانونيين بتقديم الدفوع والإيضاحات ووجهات النظر القانونية بأن الشركة تمسك قيوداً حسابية منتظمة وتظهر وضعها المالي بصورة حقيقية وتسدد الضرائب المترتبة عليها بانتظام وفقا للقوانين والأنظمة المرعية وملتزمة بتقديم بياناتها المالية السنوية ضمن المهل القانونية، وبين التقرير بأن القضاء أنصف الشركة وألغى كل مفاعيل الضبط المذكور بحكم قضائي مبرم صدر من المحكمة الإدارية العليا في مجلس الدولة بتاريخ 2017/7/19، وأظهر بأن عمل الشركة كان عين الحقيقة وضمن الأنظمة والقوانين وبعد إبلاغ الجهات ذات العلاقة كل من الهيئة العامة للضرائب ومديرية مالية دمشق بالحكم القضائي المبرم، عمدت إلى تنفيذ الحكم وإبلاغ جميع مديرياتها ذات العلاقة بإلغاء ما ورد في إنذاراتها لمنشآت الشركة تبعا للمحضر المذكور أعلاه، وتضمن التقرير كذلك بأن مديرية مالية دمشق أصدرت قرارها رقم /792/ تاريخ 2021/3/23 طوت بموجبه قوائم التحقق على الشركة ومنشآتها المنظمة تبعا لضبط الاستعلام الضريبي رقم /1/ لعام 2013 والضبط الملحق به رقم /2/ لعام 2013 وبالتالي إلغاء كل ما ينشأ ويتفرع عن ذلك الضبط وفقا للقرار القضائي المبرم المذكور .

وتضمن التقرير كذلك موضوع صيانة وتجديد بولمانات شركة شامتور لتكون جاهزة للاستثمار مجددا وكيف تفاجأت الشركة في نهاية عام 2019 بزيارة لمستودعاتها على طريق المطار من قبل مجموعات تبين أنها من مديرية الجمارك العامة (مديرية مكافحة التهريب) حيث تم الحجز على إثنا عشر بولمان جرى صيانته وتجديده بحجة تغيير مواصفات فنية والاستيراد تهريبا، ونظمت ضبطا بذلك وحولت الضبط للقضاء، وتبعا لذلك سلكت طريقين للدفاع عن الشركة أمام القضاء لقانونية موقف

الشركة بأنها لم ترتكب مخالفات قانونية وكذلك تظلمت أمام الهيئة المركزية للرقابة والتفتيش حيث تشكلت بعثة تفتيشية وحققت بالمخالفات المنسوبة حيث استعانت بلجان خبرة وهي حاليا في طور الانتهاء من إعداد تقريرها والذي نأمل أن يكون منصفا للشركة .

كما تضمن التقرير قيمة استثمارات الشركة بما في ذلك نصيبها من مساهماتها في الشركات التي تساهم بها بتاريخ 2020/12/31 مبلغ /17.517.198.539/ل.س وأنه وفقا للتنظيم المالي الجديد ووفق المعايير الدولية، تبلغ مجموع موجودات الشركة مع نصيبها في الشركات التي تساهم بها مبلغ /34.328.063.656/ل.س . وقد وصل الاحتياطي الإجباري إلى نصف رأسمال الشركة أي /312.500.000/ل.س وبلغ الاحتياطي الاختياري كامل الرأسمال أي /625/مليون ليرة سورية والاحتياطي الخاص /625.000.000/ل.س.

وقد خلص التقرير إلى الاقتراح بتوزيع الأرباح للأسهم وفق القوانين والأنظمة من الأرباح السابقة المدورة وفق مايلي :

توزيع 25% من القيمة الاسمية للسهم لقاء تسليم القسيمة رقم /46/ عن دورة عام 2020 .

على أن يستفيد المساهمين على حسم خاص بالشركة كمايلي :

حسم لكل مساهم من مساهمي الشركة بنسبة /20%/ من قيمة فواتير الإقامة والطعام وأية خدمات أخرى في المنشآت التي تملكها و/أو تديرها الشركة على أن تدفع الحسميات للمساهم في نهاية كل عام دفعة واحدة وعلى أن لايتجاوز مجموع الحسميات بالنسبة للمساهم الواحد نسبة /20%/ من القيمة الاسمية الإجمالية لأسهمه في الشركة .

ولقد طرح المساهمون أسئلة واستفسارات حول ما تضمنه التقرير تمت الإجابة عليها من قبل رئيس الجلسة.

وطرح السيد رئيس الهيئة العامة التقرير للتصويت .

وبنتيجة التصويت صادقت الهيئة العامة بالإجماع على ما ورد في التقرير السنوي .

ثانياً: سماع تقرير مدقق الحسابات عن التقارير المالية لعام 2020 :

تمت تلاوة تقرير مدقق الحسابات المرفق به ميزانية الشركة عن دورة 2020 مع الإيضاحات والبيانات المطلوبة.

ثم طرح مساهمون أسئلة واستفهامات حول تقرير مدقق الحسابات والميزانية الختامية وحساب الأرباح والخسائر لعام 2020.

ثالثاً: التصديق على الميزانية الختامية لعام 2020 وحساب الأرباح والخسائر وتقرير مدقق الحسابات عن الدورة المذكورة وإقرارهما :

بعد المناقشة وطرح الأسئلة طرح السيد رئيس الهيئة العامة الميزانية الختامية لعام 2020 وحساب الأرباح والخسائر وتقرير مدقق الحسابات عن الدورة المذكورة لإقرارهما .

وبنتيجة التصويت أقرت الهيئة العامة بالإجماع الميزانية الختامية وحساب الأرباح والخسائر وتقرير مدقق الحسابات عن دورة عام 2020 .

رابعاً: إبراء ذمة رئيس وأعضاء مجلس الإدارة :

طرح السيد رئيس الهيئة العامة على الهيئة إبراء ذمة رئيس وأعضاء مجلس الإدارة

وبنتيجة التصويت صادقت الهيئة العامة بالإجماع على إبراء ذمة رئيس وأعضاء مجلس الإدارة عن الدورة المالية 2020 .

خامسا: التصديق على اقتراح مجلس الإدارة بتوزيع الأرباح بنسبة 25% من القيمة الاسمية للسهم الواحد لقاء تقديم القسيمة رقم 46 عن الدورة المالية لعام 2020 :

طرح السيد رئيس الهيئة العامة على الهيئة الموافقة على توزيع أرباح بنسبة 25% من القيمة الاسمية للسهم الواحد لقاء تقديم القسيمة رقم /46/ عن الدورة المالية 2020 .

وبنتيجة التصويت وافقت الهيئة العامة على توزيع أرباح بنسبة 25% من القيمة الاسمية للسهم لقاء تسليم القسيمة رقم 46 عن عام 2020 ".

سادسا: انتخاب مدقق الحسابات وتحديد اتعابه :

اقترح عليكم انتخاب **الأستاذ مجد الدين الشهوان** مدققاً لحسابات الشركة وهو من المحاسبين القانونيين المعتمدين في كل من لائحة وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك وهيئة الأوراق والأسواق المالية وتفويض مجلس الادارة بتقدير إتعابه.

بنتيجة التصويت

قررت الهيئة العامة العادية بالإجماع انتخاب السيد مجد الدين الشهوان مدققاً لحسابات الشركة عن دورة عام 2021 وفوض مجلس الإدارة بتقدير أتعابه عن الدورة المذكورة.

سابعا : إقرار تعويضات مجلس الإدارة عن عام 2020 ومناقشة تعويضات عام 2021:

حدد النظام الأساسي للشركة تعويضات مجلس الإدارة وفق التالي :

عضو المجلس كحد أقصى /6000/ل.س و رئيس المجلس كحد أقصى /12000/ل.س وبالتالي بلغ تعويضات أعضاء مجلس الإدارة مبلغ /48000/ل.س عن عام 2020 ونقترح أن تبقى النسبة كذلك لعام 2021 لأن أي تعديل في هذه المبالغ بحاجة الى هيئة عامة غير عادية لتعديل النظام الأساسي للشركة ، لذا اقترح السيد رئيس الهيئة أن تبقى التعويضات كما هي للأسباب المذكورة.

وبنتيجة التصويت قررت الهيئة العامة العادية بالإجماع على المقترح .

انتهى الاجتماع في الساعة الخامسة والنصف من مساء يوم السبت الواقع في 2021/4/17 .

مندوبي وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك

إلهام الشحادة – زين صافي

رئيس الهيئة العامة

نعمان عائدي

كاتب وقائع الجلسة

هيثم العجلاني

مراقب

المحامي تمام الجيجكلي

مراقب

شعبان جمو